الا ياو على الوجه المذكور حتى يتبين فرض رمضان وحديث ابن عمر رضي الله عنهما
ايضا صام النبي صلى الله عليه وسلم عاشورا فلما فرض رمضان ترك صوم عاشورا
لا دلالة فيه لجواز ان يكون تركه لصوم يوم عاشورا في بعض الاحايين بعد
فرض رمضان خشية اعتقاد وجوب صومه كرمضان ويجاب عن ذلك بما
في الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان يوم عاشورا يوما تصومه قريش
في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم
المدينة صامه وامر بصيامه فلما فرض رمضان كان رمضان هو الفرض وترك
عاشورا اي ترك صومه خوفا من توهم انه فرض كرمضان **سئل** عنه الله عنه
هل اذ كان صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة كان في شهر ربيع الاول فوجد
اليهود صايمين ذلك اليوم وحديث الشيخين عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة يوم عاشورا فاذا اليهود صيام فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما هذا قالوا يوم اغرق الله تعالى فيه فرعون وانجى فيه موسى وقومه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بموسى وامر بصومه وفي لفظ وجد اليهود
صايمين فسالهم عن ذلك فقالوا يوم عظيم انجى الله فيه موسى وقومه واغرق
فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نحن احق بموسى منكم وصامه وامر بصيامه ولا يخفى ما في ذلك من الاشكال لان
عاشورا هو اليوم العاشر من المحرم واليوم التاسع منه عند ابن عباس فكيف يكون
في ربيع الاول فالجواب **اجاب** نعم وقد كرر ذلك واجيب بان السنة عند
اليهود شمسية لا قمرية فيوم عاشورا الذي كان في عاشر المحرم واتفق فيه غرق فرعون
لا يتقيد بكونه عاشر المحرم بل اتفق ان في ذلك الزمن اي زمن قدومه صلى الله
عليه وسلم وجود ذلك اليوم بدليل سؤاله صلى الله عليه وسلم اذ لو كان ذلك اليوم
يوم عاشورا ما سال وعبارة بعضهم وكان صلى الله عليه وسلم يصوم عاشورا لكونه
تصومه اليهود من السنة الشمسية وعند اهل الاسلام من السنة الهلالية
وفي مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صام يوم

عاشورا

عاشورا وامر بصيامه قال له بعض الصحابة يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود
فقال صلى الله عليه وسلم اذا كان العام المقبل صمنا اليوم التاسع فراى محالفة
لليهود فلم يات العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث
اشكال فان سياقه يدل على انه صلى الله عليه وسلم ما صام يوم عاشورا ولا امر
بصيامه لانه في السنة التي توفي فيها وهو مخالف للاحاديث واجيب عن هذا
الاشكال بان المراد بقوله حين صام اي حين واظب على صومه وانقل ان قول
بعض الصحابة ذلك كان في السنة التي توفي فيها وهو صلى الله عليه وسلم كان شاهد
موافقة اهل الكتاب قبل فتح مكة ومخالفتهم بعده **سئل** رحمه الله
لم قال صلى الله عليه وسلم حدث عن بني اسرايل ولا حرج **اجاب** انما قال
صلى الله عليه وسلم ذلك لان النعم التي انسبغت عليهم ودون غالبي زمانهم لا تعصى
فضلا عن نعمة النبوة والملك وكانت ثيابهم لا تتسخ ولا تبلى **سئل** عنه الله عنه
هل في المن والسلوى خلاف اولا وهل تزال امتنا اولا **اجاب** نعم فيهما خلاف
فعن مجاهد المن هو شيء كان يقع على الشجار هو كالشهد يعني العسل الخالص وقال
وهب هو الخبز الرقاق وقيل هو افراخ الحمام وقال الاكثرون هو الترنجبين كان
يقع على اشجارهم في الاسحار مثل الثلج لكل انسان منهم صاع فقالوا للسيد موسى
عليه الصلاة والسلام فعلنا هذا المن نخلاوته فادع لنا ربك ان يطعمنا اللحم
فانزل الله عليهم السلوى وهو الطير السماني بتخفيف الميم والقصر وقيل هو طائر
غيره يشبهه فكان الله تعالى يترله عليهم من طلوع الفجر الى طلوع الشمس ياخذ كل
واحد منهم ما يكفيه يومه وليلته فاذا كان يوم الجمعة اخذ كل واحد منهم ما يكفيه
يومان لانه لم يكن ينزل عليهم شيء يوم السبت ومن هذا يعلم ان المن والسلوى
ما نزلا امسا وان لا نزول السلوى سببا اختلاف المن **سئل** رحمه الله هل قول
لا اله الا الله الملك الحق المبين ماية مرة في كل يوم حديث او اثر **اجاب**
ليس باثر بل هو حديث اخرجه ابو نعيم وابن عبد البر في التمهيد عن علي بن ابي طالب
رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال في كل يوم ماية مرة لا اله

Copyright © King Saud University